



مشروع « حقوق الإنسان للجميع » أسست بواسطة الاتحاد الأوروبي بالتعاون مع المجتمع المدني القبرصي على برنامج المبادرة , التي تنفذها RRA بالمشاركة مع KISA

الهدف العام لمشروع الثلاث سنوات هي مكافحة العنصرية و ضمان احترام حقوق الإنسان للاجئين و طالبي اللجوء

الأنشطة الرئيسية للمشروع تشمل , تدريبات على موضوع اللجوء و طالبي اللجوء , ما هي معايير الاحتجاز داخل أقسام الشرطة , الحماية من سوء المعاملة و التعذيب , تقارير موضوعية عن حقوق اللاجئين , ورش عمل للاجئين عن حقوقهم , تنظيم حملات توعية بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على التمييز العنصري , نقاش حول الهجرة و سياسة اللجوء في قبرص الموحدة , برامج تطوعية في الصيف و الدعوة إلى تغيير القوانين بشأن اللجوء في شمال قبرص



rra.hr4all@gmail.com



facebook.com/mhd.humanrightsforall/



14 كوتشوتشيفليك



+90-392-22-84-910



rracyprus@gmail.com



facebook.com/MulteciHaklariDerneği/



instagram.com/rracyprus/

# أعرف حقوقك !

حقوق اللاجئين و طالبي اللجوء في شمال قبرص



قد تم إنتاج هذا الكتيب بمساعدة الاتحاد الأوروبي . مضمون هذا المنشور هي بمسؤولية الجمعية لحقوق اللاجئين ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس رأي و وجهات النظر الاتحاد الأوروبي

## الدخول إلى سوق العمل

اللاجئين و طالبي اللجوء لديهم الحق الحصول على تصريح عمل و العمل قانونيا في كل الأشغال التي تسمح بجنسيات الدول الثالثة الحصول عليها . قانونيا لا يسمح العمل بدون تصريح عمل و إذا تم ذلك فا صاحب العمل والموظف سيدفعون غرامة إدارية

عند تقديم رسالة الحماية الدولية الصادرة من مفوضية أمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى مكتب العمل , يعفي اللاجئين و طالبي اللجوء من الحصول على إذن مسبق في حالة أنهم من دول ثالثة أخرى

يتم إجراء الحصول على تصاريح العمل من قبل أصحاب العمل و ضمان مكان عمل معين . إصدار رخصة العمل يختم في وثائق السفر

إذا تركت وظيفتك فا تصريح العمل الخاصة بك ستكون غير سارية المفعول بغض النظر عن مدته. و بالمثل لا يمكنك العمل في أماكن متعددة بتصريح عمل واحد , و بالتالي إذا كنت ترغب بالعمل في أماكن مختلفة فيجب على صاحب العمل الجديد يتقدم بطلب تصريح عمل بالنيابة عنك

من الناحية القانونية , الحد الأقصى لساعات العمل هي 8 ساعات في اليوم أو 40 ساعة في الأسبوع . في بعض الحالات قد يطلب منك العمل لساعات إضافية ما لا يزيد عن 14 ساعة في اليوم . العمل الإضافي يجب أن يكون مدفوعة الأجر . أيضا لديك الحق الحصول على إجازة يوم واحد في الأسبوع و كذلك إجازة سنوية مدفوعة الأجر 14 يوما ابتداء من الشهر السادس من العمل

لا يجوز على صاحب العمل أن يدفع أجر أقل من الحد الأدنى للأجور المحدد قانونيا . صاحب العمل أيضا ملزم أن يدفع أقساط التأمينات الاجتماعية و صندوق الادخار و عدم القيام بذلك يؤدي إلى غرامات لصاحب العمل

حوادث العمل هي التي تحدث في حين القيام بمهمة تتعلق بالعمل في مكان العمل أو خارج مكان العمل . صاحب العمل مسؤولا عن الإصابات الجسدية أو النفسية المباشرة أو اللاحقة عن هذه الحوادث. يلزم على صاحب العمل الإبلاغ عن الحادث في غضون 3 أيام إلى مكتب العمل و إذا لم يفعل ذلك فلك الحق الإبلاغ عنه في مكتب العمل

## خدمات الرعاية الصحية

اللاجئين و طالبي اللجوء لديهم الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحية المجانية التي تقدمها مؤسسات الصحية العامة في الأماكن التالية

Lefkoşa, Akdoğan, Güzelyurt, Maraş, Mehmetçik, İskele, Serdarlı, Yenierenköy, Geçitkale, Dipkarpaz, İnönü, Değirmenlik, Esentepe, Lapta, Tatlısu, Lefke, Akıncılar, Çamlıbel and Dilekkaya

لديك الحق في الحصول على خدمات التشخيص و العلاج و إعادة تأهيل الأولية في المؤسسات المذكور أعلاه

لديك الحق أيضا للحصول على خدمات الرعاية الصحية الثانوية مع أطباء في المستشفيات التالية: مستشفى العام نكوسيا , فامغوستا , كوزيل يورت , Nicosia state hospital , Famagusta state hospital , و كاييرنيا Guzelyurt , Kyrenia

في مستشفى العام بنكوسيا أو ليفكوشا Dr.Burhan Nalbantoglu في مستشفى العام كاييرنيا Dr. Akçiçek

للحصول على هذا الحق, يجب عليك أن تثبت أنك مسجل تبع المنظمة و مسجل أيضا كلاجئ في واحدة من المؤسسات الصحية العامة المذكور أعلاه . يجب عليك الحصول على الرسالة من RRA

إذا كنت لا تتكلم اللغة التركية و تحتاج أن يرافقكم مترجم يرجى التواصل .معنا لان لا يوجد خدمات ترجمة شفوية في المؤسسات الصحية تواصل مع RRA للمساعدة

لديك الحق الحصول على الدواء مجانا, بشرط أن يكون وصف العلاج من قبل أطباء و يكون متاح في مؤسسات الرعاية الصحية . في حالة عدم وجود الدواء في المؤسسات الصحية و غير قادر ماليا على شراء الدواء , يرجى التواصل مع المؤسسة

## الحق في التعليم

موفقا للتشريعات الحالية و بغض النظر عن وضعهم القانوني و النوع الجنسي , جميع الأطفال لديهم الحق في التعليم الإلزامي في شمال قبرص

التعليم الإلزامي و المجاني في شمال قبرص هو 8 سنوات و يضم مرحلتين , المرحلة الأولى هو 5 سنوات من التعليم الابتدائي (أولى , ثانية ,ثالثة,رابعة و خامسة ابتدائي) و المرحلة الثانية هي ( سادسة , سابعة و ثامنة ) أعدادي

جميع الأطفال اللذين تتراوح أعمارهم من 4 سنوات أو 5 سنوات. متاح لديهم الحق في التعليم الحكومي و المجاني . الحضور ليس إلزاميا و لكن ينصح به للغاية

الأطفال اللذين أكملوا ٨ سنوات من التعليم الإلزامي لديهم الحق في الالتحاق بالمدرسة الثانوية , ٤ سنوات من الدراسة الثانوية ( الصف ٩,١٠,١١ و ١٢) هي أيضا مجانية . في مرحلة الثانوية يتوفر التعليم الثانوي العام و التعليم المهني التقني

الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة لديهم أيضا الحق بالالتحاق بمؤسسات تعليمية متخصصة في ليفكوشا و أيضا في كاييرنيا أثناء مرحلتهم من التعليم الإلزامي

يستطيع للأطفال أن يكونوا مسجلين في المدارس العامة في مكان محل إقامتهم مع الوثائق التي تثبت الإقامة (فواتير أو وثيقة صادرة من مختار المحلة) و وثائق الهوية الأطفال , الأمهات و الآباء و أيضا رسائل الحماية الدولية الصادرة من مفوضية الأمم المتحدة

لغة التدريس في المدارس الحكومية هي اللغة التركية باستثناء كليات ترك مارييف حيث لغة التدريس هي اللغة الانجليزية

جميع الطلاب اللذين أكملوا بنجاح متطلبات المدارس العامة يحق لهم الحصول على دبلوما